وقد علمت ان رسول الله صلعم لما توفي كان عنهم راضيا فانا اجعل هذا الامر بينهم وهذا
من كمال احتياط وتركه الاغراض الخاصة ونظر مصلحة العامة بلا غرض لنفسه واما ما ذكر
انه ذكر معايب كل واحد بالامور القادحة في الخلافة في حضورهم فهذا باطل لا شك
فيه وصاحب هذه الرواية جاهل بالاخبار كذاب لا يعلم الوضع فان وضع الاخبار
ينبغي ان يكون على طريقة لا يعلم الناس انها موضوعة ووضوح وضع هذا الخبر اظهر
من ان يخفى على احد فان الرجل مجروح وهولاء كانوا اكابر قريش واقرانه في الحسب
والنسب اتراه ياخذ في عيبهم ويشتمهم عند الموت وهو يريد استخلافهم ويقول لزبير
وهو شيخ المهاجرين بمحضر الناس انك جاف جلف ويقول لطلحة كذا ولسعد
كذا فهذا معلوم من اطوار الصحابة وحكاياتهم انه موضوع من الموضوعات والله اعلم
ولقد سالت عن الشيخ برهان الدين ابراهيم البغدادي في تبريز سنه قدم تبريز
عن هذا وذكرت ذلك له والشيخ المذكور كان استاد الشيعة وامامهم في زمانه
فصدقني وقال هذا كذب صراح بل الحق ان عمر قبل ان يخرج بايام قلائل تاوه
يوما فقال له ابن عباس في الخلوة لم تتاوه يا امير المومنين قال ذهب عمري وانا متفكر
في هذا الامر اوليها لمن فقال ابن عباس قلت اين لك من عثمان قال اخاف
ان يولي بني امية على الناس ثم لم ينشب العرب ان يضربوا عنقه والله لو فعلت
يفعل ولو فعل لفعلوا فقلت له اين لك من طلحة قال نعوذ بالله من زهوه
قلت اين لك من الزبير قال شجاع جاف قلت اين لك من سعد قال قايد
عسكر ولا يصلح للخلافة قلت اين لك من عبد الرحمن فقال ضعيف قال قلت
اين لك من علي ابن ابي طالب قال فيه دعابة واذن يحملهم على الحق الذي لا يطيقونه
ثم ما مر عليه اسبوع حتى ضربه ابو لؤلؤه هكذا سمعت منه ثم بعد هذا رايت
في الاحكام السلطانية لاقضى القضاة الماوردي ذكر على نحو ما سمعته من الشيخ
برهان الدين البغدادي ثم انا لو فرضنا صحة ما ذكر فانه لم يذكر المعايب القادحة للامامة
بل هذا من مناصحة الناس فذكر ما كان من العيوب ولو صدق فلا اعتراض على عمر
فانه على ما ذكره اشار الى خلافة علي عم اشارة جلية لا تخفى بل هو قريب من التنصيص
ورغبته في خلافته من هذا الكلام ظاهر فلا اعتراض عليه واما ما ذكره من ترتيب الستة
ثم الاربعة ثم اثنان فهذا من اجتهاداته في اختيار الامام والامر اليه ولا اعتراض
عليه واما ما ذكر من القتل بعد الثلثة ان لم يتقرر الامر اليه ولا اعتراض
فهذا من باب التوعيد والتهديد وشدة الاهتمام بعدم التاخير لان التاخير كان
مظنة لقيام الفتن وعروض الحوادث واما جواب قاضي القضاة بان الامر
بالقتل اذا طلبوا الامر من غير وجهه على طريق شق العصا فجواب صحيح وما اعترض
عليه بقوله اذا شقوا العصا فطلبوا الامر من غير وجهه من اول يوم وجب قتالهم

باطل

فباطل لان شق العصا يظهر بعد الثلثة كانت من عند الامام السابق فمن خالف
وطلب الامر من غير وجهه في الايام الثلثة لم يحكم عليه بشيء لان وقت المشورة باق
ولعله يرجع واما بعد الثلثة فقد طال الامر وتحتم طلب الامر للمخالف من غير وجهه
انتهى اقول فيه نظر من وجوه اما اولا فلان من جملة الرواية التي ذكرها الناصب
في حكاية الشورى وصححه قول عمر انا لا احمل هذا الامر حيا وميتا وهذا كان مذكورا فيما
رواه المص ايض في وجه امتناع عمر عن تعيينه لعلي عم بالخلافة واعترض عليه هناك بقوله
واي تقليد اعظم من الحصر في الستة ثم تعيين من اختاره عبد الرحمن انه والناصب
يتعرض لدفعه في هذا المقام اصلا فكان واردا عليه واما ثانيا فلان ما ذكره من ان صاحب
هذه الرواية جاهل بالاخبار كذاب انه تجاهل عن شهرة الخبر لعجزه عن اصلاحه نعم ما قال
انه لا يعلم الوضع مسلم فان وضع الحديث امر لا يعلمه الا الناصب واصحابه المبيحين
لوضع الحديث في نصرة سلفهم المتسمين باهل السنة وبالجملة ان قاضي القضاة الذي
يتعصب لامر بكل تكلف وتعسف اعلم بالاخبار من هذا الناصب الجاهل ولو كان
يجد سبيلا الى تكذيب ما رواه المص لكان هو اولى بان يشير اليه وقد ذكر ابن قتيبة
في كتاب السياسة ما يقرب من هذه الرواية وفيها عد عيوب الجماعة مشافهة واما ثالثا
فلان من سماه الناصب برهان الدين البغدادي وزعمه استاد الشيعة ونسب اليه
رواية المخترعة فليس عنه عند الشيعة خبر ولا عين ولا اثر واني يكان للشيعة في
زمان الناصب الذي كان زمان شدة التقية خصوصا في تبريز الذي كان تحت
سلطنة اليزيدية البايندرية من تراكمه ديار بكر ان يظهر والتشيع ويباحثون اهل السنة
في المسايل الخلافية واقوى ما يدل على شدة نصب هذا الشقي وبغضه لامير المومنين
انه انما اتى بالرواية المخترعة ولم يرض بالرواية التي ذكرها المص قدس سره لان ما رواه
المص كان خاليا عن ذكر عيب لعلي عم فحمله تحامله والخرافة عن علي عم ان يخترع رواية
يكون فيها تخفيف في اظهار عيوب الخمسة واشتراك علي عم معهم في اصل العيب حيث
نسبه فيها الى الدعابة والى تكليفه الناس بما لا يطاق قاتله الله ما اشد نصبه وما اقل
حياءه ومن دلايل شدة نصبه وبغضه الله انه كذب في الرواية ولم يكتف بذلك الى ان
نسبها الى ابن عباس وكيف يتصور عن ابن عباس ابن عم علي عم وتلميذه العارف
بحقه ان يذكر في معرض استحقاق الخلافة عثمان وطلحة وزبير وغيرهم قبل علي عم ثم لم
يقنع الناصب بذلك حتى ضمن تلك الرواية ذكر كرامة لعمر باخباره عن دنو موته واما
رابعا فلانا لو سلمنا الرواية المذكورة نقول اذا علم عمر قبل موته بسبع ايام ما يؤول اليه
خلافة عثمان من التقتل والفساد بحيث اقسم بالله تع اظهارا وقال والله لو فعلت
لفعل الخ كيف صح منه جعل الامر شورى بينه وبين غيره من ظهور احتمال وقوع قرعة
الامامة من بينهم عليه وكيف جاز له ان يرضى بوصول الخلافة الى طلحة مع وصفه اياه

فان الثلثة ٢

استظهار ٢

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)